

قرار عميدة كلية العلوم و التقنيات بالمحمدية
بفتح باب الترشيح
لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة شاغرة بكلية العلوم و التقنيات بالمحمدية

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.
- وبناء على القرار المشترك الموقع بتاريخ 9 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة و المتعلقة بتحديد تنظيم و اختصاصات الهيكلة الإدارية للجامعات

قرر ما يلي :

المادة الأولى:

يفتح بمحض هذا القرار، بباب الترشيح لعموم موظفات وموظفي جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء الذين تتوفّر فيهم الشروط المطلوبة لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة من بين مناصب المسؤولية الشاغرة التالية بكلية العلوم و التقنيات بالمحمدية :

- رئيس(ة) مصلحة البحث و التعاون و الشراكة و التدريب

المادة الثانية:

- 1 - يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين العاملين بجامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء و المستوفين للشروط التالية:
✓ أن يكون مرتبًا على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو درجة مماثلة.
✓ أن يكون حاصلًا على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
✓ أن يتتوفر على الأقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرس.
2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون في تاريخ الإعلان عن شغور رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة
- في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبطين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة مع
أقدميه لا تقل عن 15 سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية بما فيها 4 سنوات على الأقل في الدرجة
المذكورة.

المادة الثالثة:

- يتولى رؤساء المصالح المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في بطائق الوظائف الملحقة بهذا القرار،
ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالمصالح التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

المادة الرابعة:

- يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة من الوثائق التالية:
- طلب خطى للترشيح موجه إلى السيد عميد الكلية،
- ملف الترشيح وفق النموذج المرفق بهذا القرار يتضمن معلومات ونبذة عن المسار المهني للمترشح، والمهام والوظائف
التي زاولها، وكذلك موافقة رئيس المؤسسة ورأيه حول كفاءة المعنى(ة) بالأمر، والتي توضع داخل ظرف مغلق يحمل اسم
و رقم تأجير المترشح ويمكن تحميله من بوابة التشغيل العمومي "www.emploi-public.ma" والموقع الإلكتروني
للكلية "www.fstm.ac.ma"

- نسخ من الشهادات والdiplomas المحصل عليها
- نسخ من آخر قرار للترقى في الإطار أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمرشح.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية وتطويرها والرفع من أدائها،
- كل وثيقة ذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المرشح على الشروط المطلوبة لشغل منصب من المناصب المذكورة أعلاه.

المادة الخامسة:

سحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للكلية "www.fstm.ac.ma" وذلك ابتداء من يوم 26 مارس 2024.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر مقابل وصل، بمقر كلية العلوم والتكنولوجيات بالمحمدي (الكتاب العامة)، وذلك خلال التوقيت الإداري المعمول به في أجل أقصاه يوم 15 ماي 2024.

المادة السابعة:

تنتوى لجنة معينة بقرار لعميد المؤسسة عملية دراسة وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء مقابلات الانتقاء.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: "www.emploi-public.ma" وعلى بوابة الإلكترونية للكلية "www.fstm.ac.ma" ، ويصلق بمقرات المؤسسات التابعة للجامعة.

هام:

- يمكن تحميل بطائق الوظائف المرتبطة بالمناصب الشاغرة المتبارى بشأنها، وكذلك ملف الترشيح من بوابة التشغيل العمومي "www.emploi-public.ma" والموقع الإلكتروني للكلية "www.fstm.ac.ma" .
- لن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المذكور أعلاه أو تقصيه أو وثيقة من الوثائق أو غير مستوفي لشروط المطلوبة.

المحمدي في 18 مارس 2024

العميد
لتحفيفه موهير

